الفصل الثالث

حكمتها

عن ابن عباس – رضي الله تعالى عنهما – قال: « فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو، والرفث، وطعمة للمساكين، من أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبوبة، ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات » قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه[1].

المبحث الأول: لطائف هذا الحديث

قلت: وهذا الحديث قد حوى علما عظيما إذ بين:

١– حكم زكاة الفطر فقال: فرض.

٢– حكمتها فقال: طهرة.

٣– مقدارها فقال: طعمة.(أي قدر طعمة كيلا أو قيمة لأنه لم يقل إطعاما للمساكين بل قال طعمة للمساكين)[2].

٤– مصرفها فقال: للمساكين.

---

(١) رواه البيهقي في السنن الكبرى ٧٤٨١ والدارقطني في السنن جـ٢ ص ١٣٨ وقال في رواته: ليس فيهم مجروح. وابن ماجة ١٨٢٧ وأبو داود ١٦٠٩ ورواه الحاكم في مستدركه ١٤٨٨ . وقال الألباني :صحيح. انظر حديث رقم: ٣٥٧٠ في صحيح الجامع. وحسن طريق ابن ماجة حديث ١٨٢٧ جـ ١ ص ٥٨٥ .

(٢) انظر الفرق بين ألفاظ طُعمة وطِعمة وأطعاه في الفصل الرابع من الباب الأول.

٥ – كيفية إخراجها فقال: أداها. (فلم يشترط مناولة كما طلب في سائر الزكوات غيرها: الإيتاء. ويشهد له كتاب عبد الله بن عمرو بن العاص إلي قهرمانه أن يزكي عن أهله الكبير والصغير) [١].

٦– آخر وقت وجوبها فقال: قبل الصلاة (أي صلاة العيد).

٧– ثواب من أداها كما أمر فقال: مقبولة.

٨– عقاب من أخرها عن آخر وقت الوجوب فقال: صدقة. (ولم يقل زكاة إشعارا بالإثم والحرج وسوء التصرف حيث أدي تطوعا وترك فرضا واجبا ترتب عليه فعل حرام وهو التأخير).

● المبحث الثاني: مظهرا للحب والتكافل والسرور بين المسلمين

وهي من أهم مظاهر الحب والتكافل بين المسلمين إذ يتقرب كل مسلم – فضل له عن قوته يوم العيد وليلته وقوت عياله (من يعولهم) زيادة – إلي الله بقضاء حاجة المحتاجين من فقراء المسلمين ليسرهم بذلك.

أخرج الدارقطني بسنده عن ابن عمر قال: فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر وقال: «أغنوهم في هذا اليوم» وقال يوسف: صدقة الفطر[٢]. ولقوله ﷺ: «من أفضل العمل إدخال السرور

---

(١) صحيح البخاري – كتاب الوكالة. وقهرمانه: أي خازنه القيم بأمره وهو الوكيل.

(٢) سنن الدارقطني جـ ٢ ص ١٥٢ حديث رقم ٦٧. قال =

على المؤمن تقضي عنه دينا تقضي له حاجة تنفس له كربة »[1] وقوله ﷺ : « من نفس عن مؤمن كربة من كربه نفس الله كربه يوم القيامة ومن ستر على مؤمن عورته ستر الله عورته ومن فرج عن مؤمن كربة فرج الله عنه كربته »[2] وقوله ﷺ : « لا يزال الله في حاجة العبد ما دام في حاجة أخيه »[3] وقوله ﷺ : « المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة »[4] ولما روي عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : سئل رسول

=الألباني في كتابه : « تمام المنة » ص ٣٨٨ : أشار البيهقي إلى تضعيفه بقوله (٤ / ١٧٥) : « أبو معشر هذا – يعني أحد رواته – نجيح السندي المديني غيره أوثق منه ». وقال الحافظ في ترجمته من « التقريب » : « ضعيف أسن واختلط ». ولذلك جزم الحافظ بضعف الحديث في « بلوغ المرام » وسبقه النووي في « المجموع » (٦ / ١٢٦).

(١) قال الألباني : صحيح. انظر حديث رقم: ٥٨٩٧ في صحيح الجامع.

(٢) رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه شعيب بياع الأنماط وهو مجهول. (مجمع الزوائد للهيثمي جـ ٨ ص ١٩٣).

(٣) رواه الطبراني ورجاله ثقات. (مجمع الزوائد للهيثمي جـ ٨ ص ١٩٣). قال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب جـ ٢ حديث رقم ٢٦١٩ : صحيح لغيره.

(٤) أخرجه السيوطي وقال الألباني : صحيح. انظر حديث رقم: ٦٧٠٧ في صحيح الجامع. انظر: صحيحي البخاري ومسلم و سنن أبي داوود وسنن الترمذي ، والترغيب والترهيب.

الله ﷺ: أي الأعمال أفضل ؟ قال: « إدخالك السرور على مؤمن أشبعت جوعته أو كسوت عورته أو قضيت له حاجة »[1].

فكم من مسلم مكروب محزون ينتظر يدا حانية تمسح عنه كربه وحزنه في يوم العيد، وكم من حاجة قائمة لا تجد من يسدها أو يقضيها، وكم من عورة بادية لا تجد من يسترها، وكم من جَوْعَة مُلهِبَة لا يفطن لها أحد فيطفئها، وكم في ديار المسلمين من مظالم وعسر وفزع وجزع لا يتطوع أحد لرفعه أو تيسيره عند ذي سلطان في يوم عيد.

وإنما يتمثل التعاطف والتكافل والحب والرحمة في مسارعة أفراد المجتمع المسلم كلهم إلي العطاء والبذل وإدخال السرور علي قلوب إخوانهم؛ فتجد المرأة تخرج صدقتها من مالها – إذا كانت قادرة – كما يُخرج الصغير ذو المال عن نفسه لا ينتظر أن يُخرج عنه وليه. ويسارع القادر من المسلمين إلي ستر العورات البادية، ويهرول الوجيه من المسلمين إلي ذي السلطان ليمسح من علي الخدود دمعة حائرة. هكذا عيدنا أيها المسلمون. فالعيد في فقهنا فرحة.

● المبحث الثالث: تزكية للنفس وتربية لها علي الخصال الحميدة:

وهكذا يتربى المجتمع المسلم علي الإيجابية في سد خلة

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط ورواه أبو الشيخ من حديث ابن عمر ولفظه: أحب الأعمال إلى الله عز وجل سرور تدخله على مسلم أو تكشف عنه كربة أو تطرد عنه جزعا أو تقضي عنه دينا. (الترغيب والترهيب جـ ٣ ص ٢٦٥). قال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب: حسن لغيره.

المحتاجين، كما يتربى علي أن يكون عبدا لله لا أسير ماله وشهواته وهواه، بالإضافة إلي تعويد النفس البذل والعطاء. وهي كذلك طهرة للصائم وسد لما وقع في صومه من خلل ونقص، رجاء أن يقبله الله القبول الحسن في الدنيا والآخرة فيفرج عنه من كرب الدنيا وكرب يوم الدين.

وما أراد الإسلام بالإنفاق مجرد سد الخلة، وملء البطن، وتلافي الحاجة . . كلا ! إنما أراده تهذيبا وتزكية وتطهيرا لنفس المعطي؛ واستجاشة لمشاعره الإنسانية وارتباطه بأخيه الفقير في الله وفي الإنسانية؛ وتذكيرا له بنعمة الله عليه وعهده معه في هذه النعمة أن يأكل منها في غير سرف ولا مخيلة، وأن ينفق منها في سبيل الله في غير منع ولا منّ. كما أراده ترضية وتندية لنفس الآخذ، وتوثيقا لصلته بأخيه في الله وفي الإنسانية؛ وسدا لخلة الجماعة كلها لتقوم على أساس من التكافل والتعاون يذكرها بوحدة قوامها ووحدة حياتها ووحدة اتجاهها ووحدة تكاليفها. ... (فالإسلام) يقرر في النفوس أن المال مال الله ؛ وأن الرزق الذي في أيدي الواجدين هو رزق الله . . وهي الحقيقة التي لا يجادل فيها إلا جاهل بأسباب الرزق البعيدة والقريبة، وكلها منحة من الله لا يقدر الإنسان منها على شيء. وحبة القمح الواحدة قد اشتركت في إيجادها قوى وطاقات كونية من الشمس إلى الأرض

إلى الماء إلى الهواء. وكلها ليست في مقدور الإنسان . . وقس على حبة القمح نقطة الماء وخيط الكساء وسائر الأشياء . . فإذا أعطى الواجد من ماله شيئا فإنما من مال الله أعطى؛ وإذا أسلف حسنة فإنما هي قرض لله يضاعفه له أضعافا كثيرة. وليس المحروم الآخذ إلا أداة وسببا لينال المعطي الواهب أضعاف ما أعطى من مال الله!... فكلاهما آكل من رزق الله. وللمعطين أجرهم من الله إذا هم أعطوا من مال الله في سبيل الله؛ متأدبين بالأدب الذي رسمه لهم، متقيدين بالعهد الذي عاهدهم عليه[1].

* * *

(١) في ظلال القرآن للشهيد سيد قطب – رحمه الله– جـ ١ ص ٣٠٧ . بتصرف.